

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٣٧٧ لسنة ٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى  
رقم ١ لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة هو الوزير المختص  
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛  
وعلى موافقة السيد اللواء محافظ شمال سيناء ؛  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى ؛  
وعلى ما عرضه السيد الدكتور رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

### قرر:

- مادة ١ - حل وتصفية جمعية أبو بكر الصديق التعاونية الزراعية المحلية متعددة الأغراض  
بناحية المهديّة - مركز رفح بمحافظة شمال سيناء المشهورة برقم (٥٧) فى ٢٣/١١/٢٠٠٨  
والمنشور عنها بالوقائع المصرية بالعدد (٢٩٤) فى ٢٧/١٢/٢٠٠٨
- مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .
- مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ١٦/٩/٢٠١٠

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أمين اباطة